[184] 60. * (باب الهجران) * 1 - كا: عن الحسين بن محمد، عن جعفر بن محمد، عن القاسم بن الربيع، وعن العدة، عن البرقي رفعه قال في وصية المفضل سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: لا يفترق رجلان على الهجران إلا استوجب أحدهما البراءة واللعنة، وربما استحق ذلك كلاهما، فقال له معتب: جعلني الله فداك هذا الظالم فما بال المظلوم ؟ قال: لانه لا يدعو أخاه إلى صلته، ولا يتغامس له عن كلامه، سمعت أبي يقول: إذا تنازع اثنان فعاز أحدهما الاخر فليرجع المظلوم إلى صاحبه حتى يقول لصاحبه: أي أخي أنا الظالم حتى يقطع الهجران بينه وبين صاحبه، فان الله تبارك وتعالى حكم عدل يأخذ للمظلوم من الظالم (1). بيان: الهجر والهجران خلاف الوصل، قال في المصباح: هجرته هجرا من باب قتل تركته ورفضته فهو مهجور وهجرت الانسان قطعته، والاسم الهجران، وفي التنزيل " واهجروهن في المضاجع " " البراءة " أي براءة الله ورسوله منه، ومعتب بضم الميم وفتح العين وتشديد التاء المكسورة وكان من خيار موالي الصادق عليه السلام بل خيرهم كما روي فيه " وهذا الظالم " أي أحدهما ظالم والظالم خبر أو التقدير هذا الظالم استوجب ذلك فما حال المظلوم ولم استوجبه ؟ " إلى صلته " أي إلى صلة نفسه، ويحتمل رجوع الضمير إلى الاخ ولا يتغامس في أكثر النسخ بالغين المعجمة والظاهر أنه بالمهملة كما في بعضها قال في القاموس: تعامس تغافل، وعلي: تعامى علي ويمكن التكلف في المعجمة بما يرجع إلى ذلك من قولهم غمسه في الماء أي رمسه والغميس الليل المظلم والظلمة والشئ الذي لم يظهر للناس ولم يعرف بعد وكل ملتف يغتمس فيه أو يستخفى، قال في النهاية: في حديث علي عليه السلام ألا وإن معاوية قادلمة من الغواة وعمس عليهم الخبر، العمس أن تري أنك لا تعرف الامر

_____ (1) الكافي ج 2 ص 344.

_____